

# المحرر في الحديث 03 معالي الشيخ أ.د سعد الشثري البناء

## العلمي

سعد الشثري

والذين لا يعلمون. انما يتذكر اولوا الالباب مكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم. كل واحد من الرجال والنساء عليه ان يتفقه بيده. عليه ان يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب - 00:00:00

لأنك مخلوق لعبادة الله ولا طريق الى ما للعبادة ولا سبيل اليها الا بالله ثم بالتعلم والتتفقه في الدين الواجب على المكلف جميعا ان يتفقهوا في الدين وان يتعلموا ما لا يسعهم جهل كيف يصلون كيف يصومون كيف يزكون كيف يحجون كيف - 00:00:20 بالمعروف وينهون عن المنكر كيف يعلمون اولادهم كيف يتعاونون مع اهليهم كيف يدعون ما حرم الله عليهم يتعلمون. يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا الحمد لله رب العالمين - 00:00:40

والصلاه والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فارحب بكم اخوانى المشاهدين الكرام بلقاء جديد متعدد من لقاءاتنا في قراءة كتاب محرر للحافظ ابن عبدالهادى المقدسى رحمة الله تعالى في لقائنا السابق ابتدأنا بدراسة اوائل الاحاديث - 00:00:54 الواردة في باب المساجد كان من اخرها حديث ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم من بيع او يبيع تاعوا في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك - 00:01:21

واذا رأيتم من ينشد ضالة في المسجد فقولوا لا رد الله عليك كما رواه النسائي في اليوم والليلة والترمذى وحسنہ وعندنا في هذا اليوم باذن الله عز وجل تكملة لاحاديث باب المساجد - 00:01:39

فلعلنا نستمع هذه الاحاديث ثم اتكلم عنها بما ييسر الله عز وجل فتفضل شيخ سعيد بارك الله فيك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاه والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا - 00:01:58

محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشیخنا وللمشاهدين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمة الله تعالى وعن حکیم ابن حزام رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:19

لا تقام الحدود في المساجد ولا يستقاد فيها. رواه احمد وابو داود وفي اسناده انقطاع هذا الحديث ذكر المؤلف فيه علة الا وهي الانقطاع وذلك لأن من رواه زفر بن ائية - 00:02:35

قد رواه عن حکیم ابن حزام واكثر اهل العلم على انه لم يلقه لذلك حکموا على هذا الخبر بان فيه انقطاع الا انه ورد عند الامام احمد بأسناد اخر من طريق العباس ابن عبد الرحمن المدنی - 00:02:57

وهو مجهول وبالتالي لا يصح ان يقوى بروايته ثم ان هذا الخبر قد اختلف رواته فبعضهم رواه عن حکیم ابن حزام موقوفا عليه وبعضهم رواه عن حکیم ابن حزام مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:16

ولذلك فان هذا الخبر لاهل العلم فيه توقف والخبر قد اشتغل على شیئین من احكام المساجد الاول اقامة الحدود فظاهر الخبر المنع من اقامة الحدود في المساجد وهذا المعنى متواافق مع ما جاءت به الشريعة من كون المساجد قد بنيت لذكر الله عز وجل واقامة - 00:03:39

في الصلاة واقامة الحدود فيها اشغال لها عن المقصود الذي بنيت من اجله واما الامر الثاني فهو في قوله ولا يستقاد فيها المراد بذلك اقامة القود الذي هو قتل - 00:04:09

القاتل وقتل القاتل. ومن المعلوم ان مثل ذلك يكون فيه دم ونجاسة ويكون فيه اعمال وافعال مخالفة للمعنى الذي من اجله بني المسجد من ذكر الله عز وجل وطاعته. واقامة الصلاة والذكر فيه. نعم - [00:04:28](#)

وعن مبارك بن الفضالة عن ثابت البناي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكيينا فقال ابو بكر دخلت المسجد فاذا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز بين يدي عبد الرحمن - [00:04:55](#)

فأخذتها فدفعتها اليه. رواه ابو داود ومبارك وثقة ابن معين في رواية وقال النسائي ضعيف مبارك هذا مبارك من الفضالة الذي ذكر في الخبر واكثر اهل العلم على تضعيفه وعبد الرحمن - [00:05:16](#)

اه ابن ابي ذكر الشيخ عبد الرحمن بن ابي ليلى وقد ورد هذا الخبر مرسلًا لم يذكر صحابيه فيه. وقد رجح كثير من اهل العلم الرواية المرسلة وقد ورد الخبر من طريق اخر من حديث - [00:05:36](#)

ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه لكن فيه اختلاف بالفاظه والمعنى الذي من اجله سبق هذا اللفظ هو الكلام في السؤال في المسجد وهل يجوز للانسان ان يسأل وان يطلب من غيره معاونة مالية في المسجد او لا يجوز ذلك - [00:06:01](#)  
وقد ورد في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله الصحابة لقيصرة وورد ان وفدا من مضر لما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو مجتابوا النمار وقد بدلت الحاجة - [00:06:26](#)

اليهم جمع النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة فخطب بهم وطلب منهم ان يقوموا لكن هذه الاخبار فيها ان السؤال كان من الامام امام المسجد وهو النبي صلى الله عليه وسلم هنا. وامام المسجد له ولاء - [00:06:45](#)

ليست لأفراد الناس واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال من نشد ضالة في المسجد فقولوا لا رد الله ضالتك وهو يسأل ما له ويسأل ما يملكه هو وقد ضاع منه ومع ذلك منع من هذا السؤال و - [00:07:08](#)

امر بالرد على من سأله ضالته في المسجد وما ذاك الا لما يوجد في هذا من رفع الصوت ومن اشغال المصلين والذاريين عن العبادات التي يقومون بها ومن هذا المنطلق - [00:07:30](#)

قال من قال بان آآ السائل من يطلب المعاونة لا يجوز له ان يتكلم في المسجد برفع صوته في ذلك اخذها من الاحاديث اه السابقة نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق في الاكحل - [00:07:48](#)

فظرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يعوده من قريب فلم يرعهم فلم يرعهم وفي المسجد خيمة منبني غفار الا والمدم يسألكم. فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم - [00:08:14](#)

فاذا سعد يغدو جرحه بما فمات منها رضي الله عنه متفق عليه واللفظ لمسلم مساعدون هو سعد بن معاذ وهو من افضل الصحابة من افضل الانصار وقد مات وهو لم يبلغ الأربعين سنة من عمره - [00:08:34](#)

وذلك انه لما خرج الى غزوة الخندق كان منه جزء من بدن قد ظهر فخشى عليه ان يصاب من قبله فاصابه سهم غائر في ذلك الموطن والاكليل عرق من عروق الدم موجود في اليد - [00:08:58](#)

وذلك انه قد اصيب بسهم كما تقدم لان المشركين كانوا خلف الخندق وال المسلمين كانوا داخل الخندق وكان المشركون يرمون بالسهام من مواطنهم على المسلمين فربما اصابت بعضهم قال فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبة - [00:09:23](#)

لما اصيب في المعركة اه نقل الى المدينة وقال اللهم ان كان هذا اخر العهد بقريش فامتنني ولا تمنني حتى تقر عيني فيبني قريظة لانبني قريظة قد نقضوا العهد - [00:09:48](#)

وكان بينهم وبين سعد محالفة في الجاهلية فحقق الله عز وجل دعاءه رضي الله عنه. فان النبي صلى الله عليه وسلم بعد الخندق ذهب الى بني قريظة فنزلوا على حكم سعد - [00:10:08](#)

حكموا فيهم بقتل مقاتلتهم. لان هذا من نقض العهد فكان اه فاقر الله عز وجل علينا سعد بذلك ثم عاد الى المسجد فمرظ فيه قال فظرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد - [00:10:26](#)

به جواز ضرب الاخيبة والخيام في المسجد اذا لم اه تظيق على المسلمين وقوله ليعوده من قريب اي ليزوره زيارة المريض بهذا استحباب زيارة المريض كما هو فعل النبي صلى الله عليه وفيه مشروعية تكرار الزيارة للمريض - 00:10:49

اذا لم يكن ذلك مؤذيا له قوله فلم يرعنهم اي انهم تفاجئوا في احد الاوقات وهم في المسجد الا بالدم يسيل عليه فلم يرعنهم وفي المسجد معه خيمة منبني غفار - 00:11:15

هذه خيمة اخرى الا بالدم يسيل اليهم اي من تحت الخيمة ووصل الى الخيمة الاخرى وبعض اهل العلم قال بان هذا الخبر فيه دلالة على عدم نجاسة الدم وهذا ليس بصحيح لان خروج الدم هنا ليس بقصد منه رضي الله عنه - 00:11:34

ومن المعلوم ان المسجد كان في عهد النبوة قد وضع من الحصباء من التراب وبالتالي فانتقال الدم بهذا التراب امر معتاد فقالوا يعني القوم منبني غفار يا اهل الخيمة ينادون اهل خيمة سعد - 00:11:57

ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ اي يبنئون ما هو عرفونا بحاله فاذا سعد يغزو جرحه دما. اي قد انتقض الجرح وبدأ يخرج الدم منه مرة اخرى فمات منها اي من تلك الاصابة او الجراحة - 00:12:17

وهذه اللفظة فمات منها هي في صحيح الامام آآ البخاري وليس في مسلم وقوله يغزو جرحه دما اي يسيل الدم. الدم هنا انتقض مرة اخرى بعد ان ظن انه قد سلم. نعم - 00:12:39

احسن الله اليك. وعنها رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترنني. وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم - 00:13:02

امن بنى ارفة يعني من الامن متفق عليه. واللفظ للبخاري هذا الحديث في الصحيحين. تقول عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترنني وذلك ان بيت عائشة يطل على المسجد - 00:13:17

فان ابيات النبي صلى الله عليه وسلم كانت مشرعة في المسجد فكان فيه هوة او نافذة فكانت تطلع من النافذة والنبي صلى الله عليه وسلم استرها لان لا يراها الاخرون - 00:13:37

بهذا دلالة على ان الحجاب يكون بتغطية جميع البدن وفيه مساعدة الزوج لزوجته في سد تربيها من الاجانب وقوله وفي هذا دلالة ايضا على فتح النافذة ونحوها على المسجد اذا لم يتضرر اصحاب المسجد - 00:13:57

من مثل هذه النافذة وقولها وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد كما تقدم ان المسجد كان في الزمان الاول قد وضع من الحصباء ارضية المسجد من حصباء الوادي وبالتالي كانوا قد اصطفوا وكانوا يرفعون ايديهم وارجلهم. وقد سموه ذلك لعب - 00:14:20

وفي بعض الالفاظ انهم كانوا آآ يلعبون بالرماح اي يرفعونها وينزلونها وليس في هذا شيء من اه المعاذف او من اه الالات الاخرى وانما فيه حركة يسيرة منهم قوله فزجرهم عمر اي من اللعب في المسجد برفع ايديهم وارجلهم او رفع رماحهم. فقال النبي صلى الله عليه 00:14:45 -

وسلم دعهم اي اتركهم ولا تعترض عليهم. فان هذا لا يتنافي مع حال المسجد. بشرط الا يكون في المسجد من المصليين من يشغله هذا العمل عن صلاته او عن ذكره. ثم قال امنا اي انتم امنون. بنى ارفة نسبهم - 00:15:15

الى جد من اجدادهم. وفي هذا آآ اعطاء الامان للافراد والمجموعة اليسييرة. وفيها نسبة الجماعة الى جدهم الاعلى. نعم وعنها رضي الله عنها ان ان وليدة كانت سوداء لحي من العرب فاعتقوها. فكانت معهم - 00:15:41

قالت فخررت صبية لهم عليها وشاح احمر من من سور قالت فوضعتها او وقع منها فمررت به حديات وهو ملقى فحسبته لحما فخطفته. قالت فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهموني به. قالت فطفقوا يفتشوني حتى فتشوا قبلها. قالت والله اني لقائمة معهم - 00:16:07

اذ مررت الحدية فالقتها. قالت فوق بینهم قالت فقلت هذا الذي اتهمتوني به زعمتم وانا منه بريئة وهو ذاه هو قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت - 00:16:36

قالت عائشة رضي الله عنها فكان لها خباء في المسجد او حفشن فكانت تأتيني فتحدث عندي قالت فلا تجلس عندي مجلس الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني. قالت عائشة رضي الله عنها فقلت لها ما شأنك - 00:16:54

لا تقدعين معي مقعدا الا وقلتي هذا. قالت فحدثتني بهذا الحديث رواه البخاري. وعنها يعني عائشة رضي الله عنها ها ان وليدة اي اه امرأة صغيرة السن كانت سوداء بحري من العرب ان يملكونها - 00:17:16

بملتهم لامها او بكونهم قد اسروها قالت فاعتقواها اجعلوها حرة بعد ان كانت مملوكة. فكانت معهم اي تذهب معهم وتأتي معهم ليس لها اهل الا هم قالت فخرجت يعني في مرة من المرات وفي سفرة من السفرات - 00:17:36

خرجت صبية لهم اي طفلة صغيرة عليها وشاح احمر. الوشاح نسيج او سير يوضع فيه شيء من الزينة ويمسك بطن المرأة وشاح احمر من سيور. السيور ما يؤخذ من الجلد - 00:17:57

يقد الجلد ويقطع ويوضع كسير. وبالتالي يوضع على البطن ونحوه قالت فوظعته تقوله الوليدة ووظعته فوظعته اي ان هذه الصبية وضعت الوشاح على الارض او انه سقط منها. فمررت به حدية نوع من - 00:18:20

انواع الطيور وهو ملقى يعني هذا الوشاح ملقى على الارض. وكان لونه احمر فحسبت الحدياء انه من اللحم فخطفته قالت فالتمسوا اي بحثوا عنه وفتشوا جميع الامكنة من اجل ان يجدوه لكنهم لم يجدوه. فقالت فاتهموه - 00:18:44

به وظنوا انها هي التي سرقته ولم ينتبهوا الى ان الحدياء هي التي اخذته قالت فطفقوا يفتشون حتى فتشوا قبلها اي يبحثون عن هذا الوشاح قالت والله اني لقائمة معهم - 00:19:08

كانت في حال شديد متهمة وقد قرعنها بالكلام وفتشوا جميع ثيابها فاذا بالحدياء قد مررت عليهم فألقت الوشاح الاحمر فيما بينهم قالت فوقع بينهم. كلهم يشاهدونه. وهذا عالمة براءة هذه آيا الوليدة - 00:19:29

وفي هذا انه لا يحسن اتهام انسان بشيء الا بعد قيام البينة الشرعية عليه قالت فقلت هذا الذي اتهمتوني به اي هذا الوشاح الذي نسبتم الي اني سرقته. زعمتم ذلك والزعم يطلق على الحديث الكاذب - 00:19:57

انا منه بريئة فلم اسرقه وهو وهو ذا هو قالت عائشة فجاءت الوليدة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي انها تركت قومها لأنهم اتهموها بهذه الفرية العظيمة و - 00:20:21

جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت دخلت في دين الله وفي هذا صحة اسلام الجارية وصحة اسلام المرأة ولو لم يكن عندها ولد. قالت عائشة كان لها خباء في المسجد - 00:20:42

اي تسكن فيه وهذا هو الشاهد في وضع الاغبية بالمسجد او حفشن نوع من انواع الخباء. قالت فكانت تأتيني تقول عائشة كانت تزور انه فيه جوازم المزاورة بين النساء فتحدثوا عندي قالت فلا تجلسوا عندي مجلسا الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من - 00:20:58

نج من بلدة الكفر انجاني وفي هذا جواز اه قول المرأة للشعر وفي هذا ان الله عز وجل يناصر المظلومين ويبعد عنهم الاتهامات الكاذبة ويختلف عليهم واه يعقبهم العاقبة الحميده - 00:21:26

قالت عائشة فقلت لها ما شأنك لا تقدعين معي مقعدا الا قلت هذا البيت قالت فحدثتني بهذا الحديث. نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:48

البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها متفق عليه. في هذا الحديث وجوب احترام المساجد وتنظيف المساجد في هذا الحديث ان النجاسة اليسيرة او ما يستقدر ولو كان قليلا فانه ولا يحسن وضعه في المسجد بل يعد ذلك من الذنوب والخطايا - 00:22:05

وقوله البزاق في المسجد خطيئة هذا دليل على تحريم البزاق في المسجد ولو كان قليلا. قوله وكفارتها دفنه المراد ازالة اثارها كانت المساجد في السابق من التراب. فكان ازالة الاثر يدفن هذه هذا البزاق - 00:22:33

ولكن في مثل عصرنا الحاضر المساجد قد وضعت فيها الفرش محاولة دفنهما يزيد من انتشاره ولذا فان كفارتها في زمننا الحاضر بازالتها وازالة اثارها وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:22:53

احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها. رواه مسلم. اذا في هذا اثبات صفة المحبة لله عز وجل واثبات فعل البغض  
وليس صفة البغض وفي هذا ان البلدان - [00:23:18](#)

تختلف احكامها باختلاف ما يفعل فيها من الخير والشر. وانه لا يستمر الحكم في بلد لا باستمرار الافعال التي عليه وفي هذا فضل المساجد وانها محبوبة الى الله عز وجل. وفي المقابل في هذا الحديث التحذير من دخول الاسواق - [00:23:37](#)

وما ذاك الا ان المساجد محل الطاعات بينما السوق في فيها اه انتشار الناس وقد يتتساهل بعض الناس فيما يتعلق بالواجب ذات الشرعية وفيها هيئات الاسواق واصواتها. ولذا وصفها بانها ابغض البلاد الى الله. نعم - [00:24:01](#)

وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتبااهى الناس في المساجد. رواه احمد وابو داود وابن ماجه والنسيائي قوله يتبااهى الناس - [00:24:26](#)

اي يو اي يقوم بعضهم بالافتخار على بعضهم الاخر بما فعله في المسجد ويقول مسجدنا احسنوا من مسجدكم والتبااهي الذي ذكر في الحديث قد يكون تبااهيا بالبيان قد يكون تبااهيا بالزخارف - [00:24:41](#)

وقد وقد يكون تبااهيا بالاماكنات المهيئه للمصلين فيه بانواع ما يهيا وهذا الحديث هو عند احمد واهل السنن ولكن هل يدل على المعن من مثل ذلك او لا الحديث فيه ذكر شيء من علامات الساعة - [00:25:03](#)

ولم يحكم عليه بحكم لكن ورد في النصوص النهي عن الرياء قال صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن رأى يرائي الله به. ومن ثم يكون التبااهي في هذه - [00:25:25](#)

الحال من الامور المخالفة للحديث السابق. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد. قال ابن عباس لتزخرفها كما زخرفت - [00:25:40](#)

زخرفة اليهود والنصارى. رواه ابو داود وابن حبان في صحيحه. قوله ما امرت بتشييد المساجد فيه دلالة على ان تشييد المساجد ليس من الامور المشروعة والتي يتقرب بها لله عز وجل ولا ينفي ذلك اباحتها. وتشييد المساجد قد يراد به بناؤها - [00:25:58](#) البناء المحكم القوي في الحديث ايضا نهي عن زخرفة المساجد وذلك لأن الزخارف تشغله المصلين وتشغل التالين عن التفكير فيما هم فيه في الحديث النهي عن اتباع اليهود والنصارى. نعم - [00:26:21](#)

وعن سائب ابن زيزيد قالت كنت قائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اذهب فاتني بهذين فجئته بهما فقال من انتما؟ ومن اين انتما؟ قال من اهل الطائف. قال لو كنتما من اهل البلد لا وجعتكم. ترفعان اصواتكم في مسجدي لا وجعتكم - [00:26:45](#)

ثم اضربي ما فيه؟ ليست مثبتة عندي. نعم من اهل البلد لا وجعتكم ضربا ترفعاني اصواتكم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري. نعم هذا الحديث قد اخرجه البخاري - [00:27:09](#)

السايب ابن يزيد رحمه الله قال كنت قائما في المسجد اي واقفا اقرب ما يكون في المسجد فحصبني رجل اي اقام بالقاء شيء من الحصى عليه كأنه يريد ان ينبهه - [00:27:26](#)

في هذا جواز ذلك اذا لم يحصل به مقدرة قال فنظرت يعني الى مصدر هذا التحصيб فإذا عمر ابن الخطاب امير المؤمنين رضي الله عنه فقال عمر للسائل ابن يزيد اذهب فاتني بهذين - [00:27:47](#)

اي اقبل الي بالرجلين اللذين يتحدثان. قال فجئته بهما وفي هذا تنفيذ امر الامام فيما يطلبه قال من انتما؟ او من اين انتما؟ فقلما من اهلي الطائف فقال عمر رضي الله عنهمما لو كنت ما من اهل البلد يعني من اهل المدينة لا وجعتكم ضربا - [00:28:06](#)

لانه شاهدهما يرفعان الاصوات في المسجد بهذا دليل على المعن من من رفع الصوت في المسجد خصوصا مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. ولكنه قد عذرهم الجهل فيه دلالة على ان الجهل من اسباب - [00:28:32](#)

العذر. نعم وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين متافق عليه. المسجد اسمه مفعول - [00:28:52](#)

يراد به مواطن الصلاة وهو المراد به هنا المواطن التي خصصت للصلاه فيها وبالتالي يدخل في لفظ المسجد ما باحة المسجد او المكان الذي يصلي فيه الناس او الاحواش التابعة له ما دامت مسورة بسورة مهينة - [00:29:08](#)

بان يصلي المصلون فيها قوله اذا دخل احدكم المراد هنا الدخول حقيقة وليس المراد به البدء فيه وقوله اذا دخل احدكم هذه لفظة عامة تشمل الرجال والنساء قال فلا يجلس حتى يصلي ركعتين اي يمنع من - [00:29:29](#)

ان يجلس حتى يصلي ركعتين وفي هذا دلالة على مشروعية تحية المسجد وعلى ان اه من دخل المسجد فانه يقدم تحية المسجد على غيره من الافعال نعم وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:51](#)

عرضت علي اجر امتى حتى القذاه يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتى فلم ارى ذنبا اعظم من سورة من القرآن او اية اوتتهاها رجل ثم نسيها رواه ابو داود - [00:30:14](#)

وابن خزيمة والترمذى وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وذاكرت به محمد ابن اسماعيل فلم يعرفه واستغربه نعم هذا الحديث من رواية المطلب ابن عبد الله ابن حنطسب عن انس - [00:30:30](#)

المطلب اكثرا هل العلم يقولون بأنه لا يروي عن الصحابة مباشرة وانما يروي عن الصحابة الواسطة قد روى هذا الخبر مباشرة بدون واسطة ولذلك تكلم فيه آآ بعضهم و قوله هنا - [00:30:48](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجر امتى اي الشواب الذي قد نيط بي الاعمال التي عملها فافراد الامة قوله حتى القذاه القذاه الشيء اليسير الذي تتأنى منه العين - [00:31:10](#)

الذى تتأنى منه العين قال حتى القذاه يخرجها الرجل من المسجد لهذا دلالة على وجوب تنظيف المساجد وعلى ترتيب الاجور الكثيرة على من قام بذلك قال حتى القذاه يخرجها الرجل من المسجد الاصل ان القذاه لا ترى - [00:31:29](#)

يعني هي التي تؤدي العين ولكنه مع ذلك جعل اخراجها من المسجد من القربات والطاعات التي ينال الانسان اجرها يوم القيمة قال حتى القذاه يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتى - [00:31:49](#)

اي ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اوتى بهذه الذنوب وفي هذا احتمال ان يكون رؤية بصرية ويحتمل ان يكون رؤيا منامية ولعل الثاني اقوى لان الذنوب اعراض لا يمكن تشخيصها وانما تشخيص في يوم القيمة - [00:32:08](#)

قال وعرضت علي ذنوب امتى فلم ارى ذنبا اعظم من سورة من القرآن او اية اوتتهاها رجل ثم نسيها فلم ارى ذنبا اي لم اشاهد ولم اطلع على ذنب يكون اعظم من رجل نسي سورة من القرآن او - [00:32:30](#)

في اية من اياتها وقد استدل بعض اهل العلم بهذا الخبر على تحريم نسيان القرآن بل استدل به بعضهم على انه من كبائر الذنوب وعظائم اه اللئام وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاهدوا القرآن فله اشد تفلتا من الابل في عقلها - [00:32:52](#)

ولم يعرض آآ او هنا قال تعاهدوا فدل هذا على ان التعاهد من الواجبات وحينئذ من نسي القرآن بعد ان بذل الاسباب لبقاءه فهذا ان شاء الله لا اثم عليه وحديث الباب - [00:33:19](#)

في اسناده ما في اسناده لكن اذا ترك الانسان القرآن تهاونا وكسلا ولم يعد لمذاكرة القرآن فحينئذ يخشى عليه من العقوبة لانه قد فرط في نعمة الله سبحانه وتعالى وهذا اخر احاديث - [00:33:39](#)

آآ كتاب المساجد وبعده ذكر المؤلف بابا صلاة الجمعة باب صلاة الجمعة عن عبدالله بن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على اعود منبره - [00:34:03](#)

لينتهي اقوام عن ودعهم الجماعات واو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين ليكونن من الغافلين رواه مسلم وعن قدامة بن وبرة عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:34:24](#)

من ترك الجمعة في غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار رواه احمد وابو داود والنمسائي وابن ماجة رواه ابو داود مرسلا وفيه فليتصدق بدرهم او نصف درهم - [00:34:45](#)

من اوصاع حنطة او نصف صاع وقال البخاري قدامة بن وبرة عن سمرة لم يصح سماعه ووهم من رواه عن الحسن سمرة نعم هذا

هذه احاديث في مقدمة كتاب صلاة الجمعة - 00:35:00

صلاة الجمعة صلاة عظيمة الشأن قد امر الله عز وجل بالاستجابة للمنادي عندما ينادي اليها في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وزروا البيع. ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون - 00:35:16

ومن هنا فصلاة الجمعة لها قيمتها ومنزلتها قد عاب الله عز وجل على اولئك الذين انصرفوا عن صلاة الجمعة من اجل امر دنيوي وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان شأن اهل النفاق ان يقدموا امور الدنيا على امر صلاة الجمعة - 00:35:36

وهذه الاحاديث التي اوردها المؤلف تؤكد على وجوب صلاة الجمعة وانها من الامور المتعينة التي لا يجوز لانسان ان يتركها. ولكن لعلنا ان نترك هذه الاحاديث لنقوم بشرحها في لقائنا القادم - 00:35:57

باذن الله عز وجل بارك الله فيك وجزاك الله خيرا اشكرك على حسن وحسن قراءتك لهذه الاحاديد كما اسأل الله جل وعلا ان يوفق اخواننا من يقوم على هذه اللقاءات لكل خير واسأله جل وعلا ان يصلحه - 00:36:17

احوال الامة وان يردهم الى دينه ردا حميما. هذا والله اعلم. صلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قل هل يستويي الذين يعلمون - 00:36:37